



بيان رقم 04

خاص بإيداع ملف حساب الحملة الانتخابية

- 09 سبتمبر 2024

إن المادة 116 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الصادر في 10 مارس سنة 2021 تنص على أنه يتم إيداع حساب الحملة الانتخابية لدى لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية في أجل شهرين (02) ابتداء من تاريخ إعلان النتائج النهائية من طرف المحكمة الدستورية وتحبذ اللجنة أن يكون ذلك في أقرب الأجال داخل هذه الفترة.

وتنص المادة 110 من نفس القانون على أنه يقدم حساب الحملة الانتخابية إلى لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية من قبل محافظ الحسابات الذي يقوم بوضع هذا الحساب قيد الفحص بعد مراقبة الوثائق الثبوتية.

واضح أن ملف حساب الحملة الانتخابية يقدم إلى لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية من طرف محافظ الحسابات الذي يستقبل من طرف أمين اللجنة في مكتبه ويحرر محضرا على ذلك طبقاً للمادة 11 من النظام الداخلي للجنة، هذا ويجب الذكر أن الأمر يستوجب الرجوع إلى ما ورد في البيان رقم 02 للجنة بتاريخ 19 أوت 2024 لمعرفة تفاصيل محتوى حساب الحملة الانتخابية.

لهذا الغرض ينبغي أخذ موعد مع أمين اللجنة على عنوان البريد الإلكتروني التالي:

ccfce.prs24@ina-elections.dz

يتم تقديم الملف وإيداعه في شكله الورقي وكذلك محملاً في قرص مضغوط أو مفتاح فلاش.

يقدم الملف الورقي في غلاف مغلق يكتب عليه اسم المرشح للانتخابات الرئاسية ويوضع داخل هذا الغلاف الأصلي ظرفين:

1. ظرف خاص بمختلف الجداول التفصيلية للإيرادات مرفقة بالوثائق الثبوتية لها.

2. ظرف خاص بمختلف الجداول التفصيلية للنفقات مرفقة بالوثائق الثبوتية.

للعلم فإنه فور استلام أمين لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية ملفات المرشحين للانتخابات الرئاسية يقوم رئيسها وطبقاً لما تنص عليه المادة 13 من النظام الداخلي للجنة بتعيين مقرر من بين أعضائها لكل ملف، يقوم المقرر عند دراسته الملف باقتراح أي إجراء تحقيق ضروري في أقرب اجتماع للجنة بالتشاور مع رئيسها.

ضماناً للوجاهية المقررة قانوناً يكون الاتصال مفتوحاً بين عضو اللجنة المقرر وأمين مال المرشح مباشرةً وعبر البريد الإلكتروني والهاتف لكل غاية يراها الجانبان مفيدة إلى غاية صدور الخلاصة المكتوبة للمقرر التي تطرح للمداولـة قبل صدور القرار.

